



العدد: ١٧٧٩٣ / ٧ / ٤

التاريخ: ٢٠١٧ / ٥

تشكيلات العقود

الى / الوزارات كافة
الجهات غير مرتبطة بوزارة
المحافظات كافة
امانة بغداد
الصناديق كافة

م/ آلية التعامل مع أسلوب العطاء الواحد (العرض الوحيد)

تهدي وزارة التخطيط أطيب تحياتها...

استنادا الى الصلاحيات المخولة لنا بموجب امر سلطة الائتلاف المنحلة رقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٤ وتعليمات تشكيلات ومهام دوائر واقسام وزارة التخطيط رقم (١) لسنة ٢٠١٢ ولغرض تنظيم إجراءات أسلوب العطاء الوحيد (العرض الوحيد) يتم اتباع ما يأتي:-

أولاً: يتم اللجوء الى أسلوب العطاء الوحيد باقتراح من تشكيل العقود وموافقة اللجنة المركزية للمصادقة على الاحالة ويشترط قبل اعتماد الأسلوب ما يأتي:

- ١- إعداد تقرير فني وقانوني يعد من قبل تشكيل العقود وبالتنسيق مع الجهات الفنية المختصة يتضمن الاتي:-
 - أ- اسباب عدم إمكانية استخدام أساليب التعاقد التنافسية.
 - ب- طبيعة الاحتياج وارتباطه بأسلوب العطاء الوحيد.
 - ج- مبررات اختيار الجهة المدعوة سواء بوصفها جهة احتكارية او ذات طبيعة حصرية وفق المبررات الواردة في المادة (٦/رابعاً) من تعليمات تنفيذ العقود العامة رقم (١) لسنة ٢٠٢٥.
 - د- بيان المنافع والمخاطر المترتبة على اعتماد هذا الأسلوب.
 - ٢- لا يعد التعامل السابق مع الجهة المدعوة سبباً كافياً لاعتماد أسلوب العطاء الوحيد.
 - ٣- تتحمل الجهة المتعاقدة مسؤولية اثبات مبررات استخدام هذا الأسلوب وتوثيقها ضمن ملف التعاقد.
- ثانياً:- على جهة التعاقد التحقق من انطباق احدى الحالات الاتية على الجهة المدعوة:-

١- الملكية الفكرية أو الحقوق الحصرية.

٢- التوكيل الحصري والمعروف من الشركة الام أو المصنع الأصلي.

(١ - ٥)

استمارة لـ
١٧٦
١٠
٧/٦



العدد:

20 / / التاريخ:

٣- الخبرة الفنية ذات التقنية العالية.

٤- التكامل الفني مع منظومات قائمة أو توفير ادوات احتياطية لهذه المنظومات شرط عدم استطاعة اي جهة اخرى توفيرها ، او التدريب عليها .

٥- متطلبات الأمن الوطني أو سيادة الدولة.

٦- استمرار أعمال قائمة يتعذر فصلها فنياً أو اقتصادياً.

ثالثاً: يتولى تشكيل العقود طلب الاوراق الثبوتية للتحقق من:

١- الوضع القانوني للجهة المدعوة من حيث استمرار نشاطها ووكالاتها الحصرية او تخويلها الحصري وعدم اصدار قرارات التصفية والافلاس .

٢- عدم وجودها على قوائم الشركات المملوكة او السوداء .

٣- عدم وجود قرارات حظر دولية أو اية موانع قانونية اخرى .

٤- يجوز عقد اجتماعات تمهيدية أو استيضاحية مع الجهة المدعوة على أن توثق أصولياً.

رابعاً : استلام وفتح العطاء:

١- يقدم العرض أو العطاء ضمن المدة المحددة بالدعوة.

٢- على لجنة فتح العطاءات تنظيم محضر فتح يتضمن:

أ- تاريخ ووقت الفتح.

ب- الوثائق المقدمة.

ج- الأسعار أو الأجر المقدمة.

د- أية تحفظات أو ملاحظات.



العدد:

20 / / التاريخ:

خامساً: لجنة تحليل العطاء او العرض المقدم :

- ١- تتولى دراسة العرض من النواحي الفنية والتجارية والقانونية.
- ٢- يعد العرض مقبولا للتحليل إذا استوفى المتطلبات الأساسية المطلوبة ويرفض العطاء في حالة عدم تلبية لها او تعذر استكمالها .
- ٤- في حالة عدم وجود كلفة تخمينية معدة من قبل جهة التعاقد فللجنة تثبيت رأيها بشأن معقولية الاسعار لفقرات العمل وكلفة العطاء المقدمة من قبل الجهة المدعوة وتضمن ذلك في توصيتها لاغراض التفاوض .
- ٥- للجنة الاستعانة بالخبراء أو الجهات الاستشارية المختصة.
- ٦- ترفع لجنة تحليل وتقييم العطاءات توصيتها الى اللجنة المركزية للمصادقة على الاحالة .

سادساً: التفاوض:

يتم التفاوض من خلال اللجنة المركزية للمصادقة على الاحالة مع مراعاة مايلي :

- ١- يعد التفاوض اجراءً إلزامياً .
- ٢- يشمل التفاوض:
 - أ- الأسعار والكلف.
 - ب- مدد التنفيذ.
 - ج- الضمانات.
 - د- شروط الدفع.
 - هـ- الجوانب الفنية التي لا تؤدي إلى تغيير جوهر الاحتياج.
- ٣- توثق جميع جلسات التفاوض بمحاضر أصولية.
- ٤- يجوز إجراء أكثر من جولة تفاوضية لتحقيق أفضل مصلحة للجهة المتعاقدة.
- ٥- يعاد محضر التفاوض الى لجنة تقييم وتحليل العطاءات ، وفي حالة تضمن المحضر نسبة مئوية للتخفيض من كلفة العطاء فعلى اللجنة إعادة احتساب اسعار الفقرات بنفس النسبة وبما يحافظ على مبلغ العطاء المخفض.

(٣- ٥)



العدد:

20 / / التاريخ:

سابعاً : النكول عن توقيع العقد :

عند امتناع الجهة المحال اليها عن توقيع العقد فيتم اتخاذ ما يلي وفقاً لطبيعة العطاء الوحيد :

١- في حال لم يكن العمل محل العقد احتكاريًا (وكما ورد في البنود ٣ ، ٤ ، ٥) من الفقرة (ثانياً) أعلاه فعلى جهة التعاقد اعتبار المتعاقد ناكلاً ويتم اتخاذ كافة الاجراءات القانونية الواردة في المادة (٢٩) من تعليمات تنفيذ العقود العامة رقم (١) لسنة ٢٠٢٥ أو ما يحل محلها .

٢- في حال كان العمل محل العقد احتكاريًا (وكما ورد في البنود ١، ٢، ٦) من الفقرة (ثانياً) أعلاه فيتعين على جهة التعاقد عند حصول النكول عن توقيع العقد العمل على تشكيل لجنة فنية تتولى دراسة الموضوع بمعية الجهة المحال اليها لغرض التوصل الى ازالة أية معوقات أو أسباب تحول دون توقيع العقد وعند تعذر ذلك فتلغى الاحالة ويتم اتخاذ الاجراءات القانونية وفق التعليمات ذات العلاقة .

ثامناً : سحب العمل :

في غير الحالات المنصوص عليها في البنود (١، ٢، ٦) من الفقرة (ثانياً) أعلاه لجهة التعاقد سحب العمل من المتعاقد المخل عند تحقق احدى الحالات المنصوص عليها في الفقرة (ثانياً) من الضوابط رقم (١٧) الملحقه بتعليمات تنفيذ العقود العامة رقم (١) لسنة ٢٠٢٥ ، أما بالنسبة للحالات الواردة في البنود (١، ٢، ٦) من الفقرة (ثانياً) أعلاه فيكون على جهة التعاقد عند حصول الاخلال استنفاد كافة الوسائل الودية لغرض حل الموضوع واستئناف العمل وبما يتلائم مع السياقات ذات الصلة ، وفي حال تعذر ذلك يتم مفاتحة دائرة العقود الحكومية العامة في وزارة التخطيط لغرض دراسة الموضوع وإبداء الرأي بشأنه ولكل حالة على حدة .

للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه..مع التقدير.

أ.م. د. هناء إسماعيل إبراهيم الاسدي

وكيل الوزارة / وكالة

٢٠٢٦/٧/٥



العدد:

20 / / التاريخ:

صورة عنه الى /

- مجلس الوزراء / مكتب رئيس الوزراء / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- مجلس النواب / مكتب رئيس المجلس / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- مجلس القضاء الأعلى / مكتب رئيس المجلس / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- المحكمة الاتحادية العليا / مكتب رئيس المحكمة / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / مكتب الأمين العام / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء / دائرة شؤون مجلس الوزراء واللجان / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- ديوان الرقابة المالية / مكتب رئيس الديوان / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- هيئة النزاهة / مكتب رئيس الهيئة / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- البنك المركزي العراقي / مكتب المحافظ / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- اتحاد المقاولين العراقيين / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- مكتب معالي السيد الوزير / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- مكتب السيدة الوكيل الإداري / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- مكتب السيد الوكيل الفني / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدير.
- أجهزة ودوائر الوزارة كافة / لنفس الغرض أعلاه ... مع التقدير.
- قسم الاستشارات والتدريب .. للحفظ.

للاستفسار : contracts.dp40@mop.gov.iq